

ضوابط تقديم أعمار الغياب عن الاختبارات
الفصلية والنهائية

تحرص وكالة الجامعة للشؤون التعليمية على حماية حقوق الطلاب والطالبات وعليه تتبہ جميع الطلبة بأهمية الالتزام بألية تقديم أعذار التغيب عن الاختبارات الفصلية والنهائية كما هو موضح أدناه:

آلية تقديم الأعذار

- ❖ يتقدم الطالب(ة) بأعذار التغيب عن الاختبارات الفصلية والنهائية عبر خدمة "التغيب عن الاختبارات بعذر" في الخدمات الطلابية على موقع الجامعة وخلال الفترة المحددة، ولا تقبل أي وسيلة غير ذلك.
- ❖ يتم الإعلان عن مواعيد إتاحة الخدمة عبر الإعلانات في الصفحة الرئيسية لموقع الجامعة.
- ❖ في حال تعذر على الطالب(ة) تقديم العذر عبر الخدمة، فإنه يجب تقديم طلب لحل المشكلة إلى عمادة تقنية المعلومات عبر "نظام دعم". ويمكن للطالب(ة) في هذه الحالة -فقط- تقديم العذر عبر البريد الإلكتروني مع ضرورة إرفاق ما يثبت التواصل عبر نظام دعم.

صفة الأعذار المقبولة عن الغياب في الاختبارات

1. الإجازات المرضية

تُقبل الإجازة المرضية الصادرة عن:

- المستشفيات الحكومية
- المستشفيات الخاصة
- المستوصفات، أو المراكز الطبية الحكومية فقط. (لا يُقبل العذر من مستوصف، أو مركز طبي أهلي)

في حالة الإجازة المرضية:

- يُقدم الطالب(ة) تقريراً طبياً موضحاً فيه مدة الإجازة المرضية، وموقعاً من الطبيب المشرف على الحالة، ومصدقاً من المستشفى بالختم الرسمي.

2. مرافقة المريض

- في حالة التنويم: يتم قبول العذر في حالة المريض من الدرجة الأولى* و ممن يعولهم. وذلك بتقديم خطاب المرافقة من قسم علاقات المرضى ومصداقاً بختم المستشفى.
- في حالة المواعيد الطبية: يجب أن يكون المريض (صاحب الموعد) من الدرجة الأولى و ممن يعولهم، وتُقبل الحالات في المواعيد الطبية في **المستشفيات الحكومية فقط**، بشرط أن يكون الموعد في نفس وقت ويوم الاختبار.

3. الوفاة للقريب من الدرجة الأولى

- يُقبل العذر في حالة وفاة أحد الأقارب من الدرجة الأولى فقط .
- يُمنح الطالب(ة) إجازة لمدة ثلاثة أيام بحد أقصى، وذلك من تاريخ الوفاة.
- تقديم ما يثبت واقعة الوفاة كشهادة الوفاة، أو تصريح الدفن، ولا يقبل غير ذلك.

4. حالات الولادة (للطالبات فقط)

- يُقبل عذر الولادة لمدة أسبوع واحد فقط من تاريخ واقعة الولادة.
- تقديم ما يثبت واقعة الولادة كشهادة التبليغ الصادرة من المستشفى، أو شهادة الميلاد للمولود، ولا يُقبل غير ذلك.
- وفي الحالات المرضية المصاحبة للولادة والتي تتطلب زيادة مدة العذر، فإنه يجب على الطالبة تقديم تقريراً طبياً من المستشفى يثبت الحالة ومدة الإجازة الممنوحة قبل أو بعد الولادة - مع مراعاة ضوابط الإجازات المرضية المذكورة في الفقرة رقم (1) أعلاه -.

5. حوادث السير

- يجب أن يكون الحادث في نفس وقت ويوم الاختبار .
- تقديم ما يثبت وقوع الحادث كخطاب، أو تقرير من المرور، أو شركة نجم.

6. الحالات الأخرى

- في حالة الأعذار القهرية الأخرى والغير مذكورة في الفقرات أعلاه، يجب على الطالب(ة) تقديم خطاب رسمي إلى الكلية موضحاً فيه وصف الحالة كاملة على أن يتضمن اسم الطالب(ة)، وتاريخ تقديم الطلب، والتوقيع، مع إرفاق جميع الوثائق المتعلقة بالطلب.
- يحق لمجلس الكلية تقدير الحالة وقبول العذر، أو رفضه.

*الدرجة الأولى: هم أفراد العائلة (الوالدين، أو الأبناء، أو الزوج، أو الزوجة، أو أحد الأخوة، أو أحد الأخوات).

دراسة الأعذار

- ❖ تتم دراسة الأعذار من قبل لجنة مختصة داخل الكلية، حيث يتم فرزها وفق الضوابط المشار إليها أعلاه بعد إغلاق الخدمة.
- ❖ يجوز للكلية طلب أصل العذر المقدم من الطالب(ة)، وتحتفظ بحقها في ذلك.
- ❖ يتم عرض الأعذار منطبقة الشروط على مجلس الكلية لاعتماد قرار قبولها أو رفضها. ويُعد قرار مجلس الكلية نافذ ولا يمكن الرجوع فيه إلا بعرضه على مجلس الكلية مرةً أخرى.
- ❖ يتم تبليغ الطلبة بقرار قبول العذر عبر البريد الإلكتروني.

والله ولي التوفيق ..